

الدر المختار

عملا بالصيغة لأن الوقوع بلفظه لا بقصده .

(ولو قال) لغير الموطوءة (أنت طالق واحدة وواحدة) بالعطف (أو قبل واحدة أو بعدها واحدة يقع واحدة) بائنة ولا تلحقها الثانية لعدم العدة .

(وفي) أنت طالق واحدة (بعد واحدة أو قبلها واحدة أو مع واحدة أو معها واحد ثنتان) الأصل أنه متى أوقع بالأول لغا الثاني أو بالثاني اقترنا لأن الإيقاع في الماضي إيقاع في الحال .

(و) يقع (بأنت طالق واحدة وواحدة إن دخلت الدار ثنتان لو دخلت) لتعلقهما بالشرط دفعة .